. @ 518 @

الرابع ذكر ا في الصلاة أكبر من الصلاة وهذه كلها من إضافة المصدر إلى المفعول .

وهذا كله صحيح فإن الصلاة بركة عظيمة $ الآية الرابعة $.

قوله تعالى (! !) الآية 46 .

فيها ثلاث مسائل $ المسألة الأولى $.

قال قتادة وهي منسوخة بآية القتال فإنه رفع الجدال $ المسألة الثانية $.

قد بينا في القسم الثاني أنها ليست منسوخة وإنما هي مخصوصة لأن النبي عليه السلام بعث باللسان يقاتل به في ا ثم أمره ا بالسيف واللسان حتى قامت الحجة على الخلق وتبين العناد وبلغت القدرة غايتها عشرة أعوام متصلة فمن قدر عليه قتل ومن امتنع بقي الجدال في حقه ولكن بما يحسن من الأدلة ويجمل من الكلام بأن يكون منك للخصم تمكين وفي خطابك له لين وأن تستعمل من الأدلة أظهرها وأنورها وإذا لم يفهم المجادل أعاد عليه الحجة وكررها كما فعل الخليل مع الكافر حين قال له إبراهيم (! !) البقرة 258 فقال له الكافر أنا أحيي وأميت فحسن الجدال ونقل إلى أبين منه بالاستدلال وقال إن ا يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب وهو انتقال من حق إلى حق أظهر منه ومن دليل إلى دليل أبين منه وأنور $ المسألة الثالثة قوله (!. $ (!

فيها أربعة أقوال